

قال بسالته ان اذكر لكم الاحاديث التي في كتاب السنن اهي صح
ما عرفت في الباب فاعلموا انه كذلك الا ان يكون قد
روي من وجهين صحيحين واحدهما اقدم اسنادا والاخر
صاحبه قدم في الحفظ فمن ما كنت ذلك اي الذي هو اقدم اسنادا
ولا اري في كتابي من هذه عشرة احاديث ولم اكتب في الباب الا حديثا
او حديثين وان كان في الباب احاديث صحيحا فانها اكثر وانما
اردت قريب متفقته فاذا اعدت الحديث في الباب من وجهين وثلاثة
فانما هو من زيادة كلام فيه وربما يكون فيه كلمة زائدة على الاثر
وربما اختصرت الحديث الطويل في لوكنته بطولته لم يعلم بعض
من يسمعه المراد منه ولا يفهم موضع الفقه منه فانخصرت ذلك
الي ان قال وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك
الحديث شي واذا اكد فيه حديث منكر بينته انه منكر
وليس على نحوه في الباب غيره قال وقد الفته نسقا على ما صح
عندي فان ذكر لك عن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ليس فيها حجة
فاعلم انه حديث واهي الا ان يكون في كتابي من طريق اخر
فاني لما اخرج الطرف انه يكثر على المتعلم ولا اعلم احدا جمع على
الاستقصا عبري الاخر الرسالة وقد روينا انه عرض سنة
على شيخه احمد واستحسنه وكذا انما حكى ابن منده ايضا ما سمعه
مصر من محمد بن سعد البنا وردي كان الخافط ابو عبد الرحمن
النسائي صاحب السنن والاي في الوفيات لا يقتصر في التخرج
على المتفق على فلو لم يزل يخرج حديث من لم يجزوا اي
احد الحديث عليه تركه اي على تركه حتى انه يخرج للجوهري
حالا وعينا للاختلاف فيهم مما سبق وهو كما زاده الناظم **مشبه**

متنوع

متنوع يعني ان لم يرد اجماع خاص كما قررته شيخنا حنيفة قال
ان كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من منسدد ومتوسط فمن
الاولى شعبة والثوري وشعبة اشدهما ومن الثانية يحيى
القطان وابن عمري ويحيى اشدهما ومن الثالثة ابن معين واحمد
وابن معين اشدهما ومن الرابعة ابو حاتم والبخاري والوحاشي
اشدهما فقال النسائي لا يترك الرجل عندي حتى يجمع الجميع
على تركه فاما اذا وثقه ابن عمري وضعفه القطان مثلا فانه
لا يترك لما عرف من تشديد يحيى ومن هو مثله في النقد وجسيدا
فقول ابن منده وكذا لك ابو داود ياخذ ما خذ النسائي يعني
في عدم التقيد بالثقة والتخريج لمن ضعف في الجلة وان اختلف
صنيعهما ووقول المنذري في مختصر السنن له حكاية عن ابن
منده ان شرط ابي داود والنسائي اخراج حديث قوم يجمع على
تركهم اذ صح الحديث بانضال الاسناد من غير قطع ولا ارسال
محمول على هذا والاف من رجل اخرج له ابو داود والترمذي
يحبب النسائي اخرج بعد رثه بل يحبب النسائي اخرج حديث
جماعة من رجال الشيخين حتى قال بعض الحفاظ ان شرطه في
الرجال اشد من شرطهما على انه قد انتصر الناح التبريزي البقوي
وقال انه لا مشاحة في الاصطلاح بل تحطبه المرقى اصطلاحه بعينه
عن الصواب والبقوي قد صرح في ابتدا كتابه بقوله اعني ابي
بالصحيح كذا وبالحسن كذا وما قال اراد المحققون بما كان اقلا
يرد عليه شي مما ذكره خصوصا وقد قال وما كان في من ضعف
او غريب اشرف اليه واعرضت عما كان منكر او موضوعا اليه
شيخنا يحكمه في قسم الحساب بصحة بعض احاديثه تارة اما